

المرجع : إ/خ/2016/1005

التاريخ : 2016/11/28

شهادة بإعلان اعتماد تعديل النظام الأساسي
لشركة الرمز كوربوريشن للاستثمار والتطوير (شركة مساهمة عامة)

بعد الاطلاع ،،،

على القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية. وعلى تعديل النظام الأساسي لشركة الرمز كوربوريشن للاستثمار والتطوير (شركة مساهمة عامة) والذي أقرته الجمعية العمومية للمساهمين والمنعقدة قانوناً بتاريخ 2016/04/27 والمتضمن الموافقة بموجب قرار خاص على ما يلي :

1. زيادة رأس مال الشركة المصدر من (10,000,000) عشرة ملايين درهم مدفوع بالكامل إلى (549,915,858) خمسمائة وتسعة وأربعين مليون وتسعمائة وخمسة عشر ألف وثمانمائة وثمانية وخمسين درهم مدفوع بالكامل بزيادة قدرها (539,915,858) خمسمائة وتسعة وثلاثون مليون وتسعمائة وخمسة عشر ألف وثمانمائة وثمانية وخمسون درهم منها مبلغ وقدره (445,000,000) أربعمائة وخمسة وأربعون مليون درهم تقابل حصص عينية ناتجة عن الاستحواذ على شركة الرمز كابيتال (شركة ذات مسؤولية محدودة) ومبلغ قدره (94,915,858) أربعة وتسعون مليون وتسعمائة وخمسة عشر ألف وثمانمائة وثمانية وخمسون درهم عبارة عن أسهم نقدية جديدة .

2. زيادة رأس المال المصرح به للشركة إلى مبلغ وقدره (1,099,831,716) مليار وتسعة وتسعون مليون وثمانمائة وواحد وثلاثون ألف وسبعمائة وستة عشر درهم .

واستناداً للطلب المقدم من شركة الرمز كوربوريشن للاستثمار والتطوير (شركة مساهمة عامة) لإصدار شهادة بإعلان اعتماد تعديل النظام الأساسي للشركة طبقاً لأحكام القانون .

تقرر ما يلي:

المادة (1)

يعدل نص المادة الخامسة من النظام الأساسي لشركة الرمز كوربوريشن للاستثمار والتطوير (شركة مساهمة عامة) ليصبح كما يلي :

" أ- حدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ (549,915,858) خمسمائة وتسعة وأربعين مليون وتسعمائة وخمسة عشر ألف وثمانمائة وثمانية وخمسين درهم موزع على (549,915,858) خمسمائة وتسعة وأربعين مليون وتسعمائة وخمسة عشر ألف وثمانمائة وثمانية وخمسين سهم بقيمة اسمية مقدارها (1) درهم واحد لكل سهم ، منها مبلغ وقدره (445,000,000) أربعمائة وخمسة وأربعون مليون سهم مقابل حصص عينية و مبلغ وقدره (104,915,858) مائة وأربعة ملايين وتسعمائة وخمسة عشر ألف وثمانمائة وثمانية وخمسون سهماً نقدياً مدفوع بالكامل . وتكون جميع أسهم الشركة متساوية مع بعضها البعض من كافة الجوانب .

ب - حدد رأس مال الشركة المصرح به بمبلغ (1,099,831,716) مليار وتسعة وتسعون مليون وثمانمائة وواحد وثلاثون ألف وسبعمائة وستة عشر درهم ، ويجوز لمجلس الإدارة بعد موافقة الهيئة زيادة رأس المال المصدر للشركة في حدود رأس المال المصرح به بموجب قرار صادر منه وفقاً للقرارات والأنظمة والتعاميم الصادرة عن الهيئة في هذا الشأن .

المادة (2)

تنشر هذه الشهادة بالجريدة الرسمية ويعمل بها من تاريخ صدورها ويتم إخطار السوق المالي المعني بها .



عبيد سيف الزعابي
الرئيس التنفيذي بالإبابة